

السوق في الإسلام دراسة تاريخية في ضوء الحديث النبوي الشريف

م. د. ساجدة محمد زكي محمود
الجامعة العراقية - قسم التاريخ - كلية التربية للبنات
mohammed_sajda@yahoo.com

ملخص بحث

السوق في الإسلام دراسة تاريخية في ضوء الحديث النبوي الشريف

نهضت الأسواق بدور مهم في الحياة الاقتصادية في الإسلام . إذ ركزت كتب الحديث على معلومات تاريخية قيّمة تمثل حقبة مهمة في تاريخ الأمة ، فقدّمت دراسة وافية لسيرة رسول الله (ﷺ) ولاسيما في الجوانب الاقتصادية المستمدة من الواقع العلمي والتطبيقي الذي مورس في عصر الرسالة.

ذكرت كتب الحديث النبوي والتاريخ الأسواق التي أنشئت في عصر الرسالة والتي كان يرتادها النبي (عليه الصلاة والسلام). فقد نشأ الإسلام في بيئة حافلة بالأسواق فكانت محط أنظار العرب من الناحية الاقتصادية .

ولم يقتصر دور السوق على التبادل التجاري فقط ، بل يمكننا أن نعهده تجمعاً ثقافياً في بعض الأحيان . كما لعب دوراً فاعلاً في الحياة السياسية والدينية والعسكرية .

أشارت النصوص أن النبي (عليه الصلاة والسلام) اهتم بأمر الأسواق وما يجري فيها من أمور تجارية ، لذا حرص على وضع ضوابط تحول دون الغش ، فقد مورست عمليات البيع والشراء على نطاق واسع في الدولة الإسلامية ولم تتدخل الدولة ما دامت تسير على وفق مبادئ الشرع . تعد الأسواق واحدة من أبرز عطاءات الحضارة العربية الإسلامية والأكثر تميزاً ، إذ شكلت جزءاً حيويًا مهماً من المدينة الإسلامية ، ومركز الفعالية الاقتصادية والاجتماعية فيها ، فضلاً عن وظائفها التجارية المباشرة . وتطورت نظمها في ظل تطور الحضارة الإسلامية . فمن

الطبيعي أن تتسع أسواق المدينة بحكم ازدياد عدد السكان وكثرة المهاجرين إليها ، ومن أستقر فيها ، فضلا عن نشاط الصنّاع والتجار فيها .

وقد تدخلت الدولة في مراقبة الأسواق بقصد تحقيق العدل بين البائع والمشتري . فكان رسول الله (ﷺ) يتفقد الأسواق ، ليقف على أحوال الناس وليغيّر الأعراف التي تسودها إلى ما يتناسب مع أحكام الإسلام ، حتى صار النموذج الأمثل للسوق هو ما أرساه الرسول (ﷺ) .

المقدمة

أدت الأسواق دورا مهما في الحياة الاقتصادية في الإسلام ، إلا إن المصادر لم تتفق على عدد الأسواق عند المسلمين في عصر الرسالة ، ولا في تحديد نشأتها ، لذا سأقف في هذا البحث على تلك الأسواق، والضوابط التي كان لها شأن أكثر من غيرها ولا سيما في الحديث عن البيوع ، لكونها من أعظم مظاهر السوق في عصر الرسالة ، ولأن السوق تعكس أحوال المسلمين من مختلف نواحيها الاجتماعية والاقتصادية والسلوكية .

والسوق موضع التعامل مع الناس على أساس الآداب المتعلقة بالبيوع . وعليه فإن البحث يهدف إلى بيان دور السوق من خلال ما نصت عليه الأحاديث النبوية الشريفة .

وتأتي أهمية الموضوع ؛ لاحتواء كتب الحديث على معلومات تاريخية قيّمة تمثل حقبة مهمة في تاريخ الأمة ، وإذ قدّمت دراسة وافية لسيرة رسول الله (ﷺ) الاقتصادية .

ركّزنا في البحث على انتقاء الأحاديث المستمدة من الواقع العملي والتطبيقي الذي مورس في عصر الرسالة ، كما حاولنا أن نوظّف ما ورد في الحديث النبوي ؛ لفهم الإبعاد التاريخية ، والاقتصادية ، والاجتماعية وتوثيقها .

كل هذه الأمور استهوتني لأن أتصدى لدراسة هذا السفر العلمي الثمين الذي يستطيع أن يعوّل عليه الباحث وباطمئنان إلى صواب ما ورد في متونه الذي تناول جوانب اقتصادية ومادة تاريخية موثقة بالرواة الثقات والأسانيد .

وتحكمت المادة العلمية بتحديد المحاور . واقتضى البحث أن نجعله في ثلاثة مباحث . تناولنا في المبحث الأول مضمون السوق في الكتاب والسنة ، ثم تطرقنا إلى دور السوق في الإسلام .

أما المبحث الثاني فقد حمل عنوان (أحكام السوق) ، وجاء في أربعة محاور من حيث منع الاحتكار والتسعير ، ثم الرقابة على الأسواق وضوابط السوق .

واستعرضنا في المبحث الثالث تنظيمات السوق ، واشتمل على محورين من حيث التمدن والتخصص ثم أهم السلع المعروضة في الأسواق.

المبحث الأول : مضمون السوق في الإسلام

أولاً - السوق في الكتاب :

السُّوق هُوَ مَوْضِعُ الْبِيعَاتِ أَيْ مَكَانُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالتَّعَامُلِ^١، الَّذِي يَمْضِي النَّاسُ بِبِضَائِعِهِمْ فِيهِ^٢ بِقَصْدِ التِّجَارَةِ^٣.

وقد ورد ذكر السوق في القرآن الكريم ، بقوله سبحانه تعالى : (وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا)^٤. فقد وثق أسباب اعتراض الكفار على نبوة النبي محمد (ﷺ) أنه بشر يرتاد الأسواق^٥ فقد رد القرآن الكريم على المشركين عندما كانوا يستكبرون أن يمشي رسول الله في الأسواق ، واعتقدوا أن المشي في الأسواق يتنافى مع الرسالة ، وينبغي أن يكون النبي (ﷺ) بعيداً عن هذه الأماكن . في حين كان رسول الله (ﷺ) يرتاد الأسواق ، كسباً للرزق وطلباً للمعاش، قال سبحانه وتعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا)^٦ . ولذلك حظيت التجارة التي هي أساس التعامل بالأسواق بكثير من النصوص في كتاب الله العزيز .

وعندما جاء الإسلام ، أولى السوق اهتماماً خاصاً عندما دعى إلى العمل بالتجارة ، واكتساب المال عن طريقها ، قال سبحانه وتعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا)^٧ قوله عز وجل : (رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ)^٨.

وقد مارس العرب التجارة على نطاق واسع منذ أقدم العصور. وتعود أهل مكة قبل الإسلام على القيام برحلتين تجاريتين رئيسيتين سنوياً تتجه الأولى نحو بلاد الشام صيفاً، والأخرى باتجاه بلاد اليمن شتاءً. وقد حدثنا القرآن الكريم عن هاتين الرحلتين في سورة قريش . وكان قصي بن كلاب زعيم قريش وأولاده من بعده قد نظموا هذه الرحلات وضمنوا انسياب التجارة المكية بأمان من خلال الاتفاقات التي عقدها مع ملوك الدول المجاورة في العراق وبلاد الشام واليمن والحبشة ، فضلاً عن الاتفاقات مع رؤساء القبائل التي تقع أراضيها على طرق التجارة لتأمين

الحماية ، والخدمات للقوافل التجارية التي تمر بها ، ومجمل هذه الاتفاقات المنظمة للنشاط التجاري أصطلح على تسميتها ب (الإيلاف) ٩.

ثانيا : السوق في الحديث النبوي :

جاء ذكر السوق في الحديث النبوي مرات عدة فقد روي عن رسول الله (ﷺ) انه لما أراد ((... أن يجعل للمدينة سوقا أتى سوق بني قينقاع ، ثم جاء إلى سوق المدينة ، فضربه برجله وقال : ((هذا سوقكم فلا يضيق ١٠ ولا يؤخذ فيه خراج ١١)) ١٢.

وقد أورد الهيثمي ١٣ والطبراني ١٤ : ((أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال بأبي أنت وأمي إني قد رأيت موضعا للسوق أفلا تنظر إليه قال : بلى فقام معه حتى جاء موضع السوق ، فلما رآه أعجبه وركله برجله ، ثم قال : نعم سوقكم هذا فلا ينتقصن ولا يضربن عليه خراج)) . وهذا يشير إلى أن الرسول (عليه الصلاة والسلام) كان يحث المسلمين على ممارسة عمليات البيع والشراء ، كي تزدهر الحياة الاقتصادية في الدولة الإسلامية الناشئة .

ثم ذكرت كتب الحديث النبوي والتاريخ الأسواق التي أنشئت في عصر الرسالة والتي كان يرتادها (عليه الصلاة والسلام) . إذ نشأ الإسلام في بيئة حافلة بالأسواق وهي محط أنظار العرب من الناحية الاقتصادية حيث مكة ، والمدينة ، والطائف ، وخيبر ، ووادي القرى ، ودومة الجندل ، وبلاد اليمن وجميعها على قدر كبير من الأهمية. حيث كانت مكة ملتقى القوافل التجارية ، وأهل مكة أكثر أهل الجزيرة تجارة وغنى .

وكان المصطفى (ﷺ) يدخل السوق ويشترى ويبيع ، فقد مارس فنون التجارة في صغره ، إذ ولد في مجتمع تجاري ، ورافق عمه في التجارة إلى بلاد الشام ، كما ضارب بأموال السيدة خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) قبل البعثة ١٥ . وقد كانت رحلته إلى بلاد الشام . ثم توالى هذه الرحلات ١٦ .

وعلى اثر هجرة الرسول إلى المدينة ونشاط المهاجرين التجاري نشطت مجموعة من الأسواق الهامة ، منها ما كان موجود أصلا مثل : سوق بني قينقاع ، وأخرى نشطت لاحقا . وهذا يعني إن المسلمين فضلا عن بيعهم وشرائهم في أسواقهم الخاصة ، كانوا يعرضون بضاعتهم في أسواق اليهود ١٧ . كما إن اليهود أيضا كانوا يشاركون المسلمين في أسواقهم بالبيع والشراء بالمنتجات التي اختصوا بها مثل : الصياغة ولا سيما بنو قينقاع ١٨ . ويذكر أن رسول الله (ﷺ) وأبا هريرة (رضي الله عنه) وسعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) كانوا يترددون على سوق بني قينقاع ١٩ كذلك الحال مع عثمان بن عفان (رضي الله عنه) الذي امتنن التجارة ، وكان يشتري التمر من سوق بني

قينقاع ويجلبه إلى داخل المدينة ٢٠. قال عثمان بن عفان (رضي الله عنه): ((كنت أبتاع التمر من بطن من اليهود يقال لهم بنو قينقاع ، فأبيعه بربح ، فبلغ ذلك رسول الله (ﷺ) فقال يا عثمان إذا اشتريت فاكثل وإذا بعت فكُل)) ٢١.

وقد بين (ﷺ) ما يمكن أن ينتفع منه المرء إذا دخل السوق ، ففي هذا الصدد روى أنس بن مالك (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) أنه قال : ((إن في الجنة لسوقاً قالوا : وما هي؟ قال : كُثبان من مسك يخرجون إليها فيجتمعون فيها...)) ٢٢. وعن رسول الله (ﷺ) أنه قال : ((إن في الجنة لسوقاً ٢٣ يأتونها كل جمعة...)) ٢٤.

ومما يؤكد أهمية التجارة والكسب في الأسواق أحاديث تضمنت أبواباً تشير إلى كيفية دخول السوق إذ ورد عن سالم عن عبد الله ٢٥ عن أبيه عن جده أن النبي (ﷺ) قال : ((مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كُتِبَ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ وَمَا عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ وَرَفَعَ لَهُ أَلْفُ أَلْفٍ دَرَجَةً ...)) ٢٦ .

ثالثا : دور السوق في الإسلام :

كانت الأسواق في صدر الإسلام مؤسسة اقتصادية كبيرة مارس فيها التجار نشاطهم في البيع والشراء ، ولم يقتصر دور السوق على التبادل التجاري فقط ، بل كان تجمعا ثقافيا في بعض الأحيان ، فقد ورد أن رسول الله (ﷺ) طاف في سوق عكاظ ٢٧ ، ومجنة ، وذو مجاز ٢٨ قرب مكة بعد مبعثه مدة عشر سنوات ، فنشر دعوته بين القبائل ورواد الأسواق من كافة الأنحاء ٢٩. قال (حكيم بن حزام) ٣٠ : ((وكان سوق مجنة يقوم عشرة أيام حتى إذا رأينا هلال ذي الحجة انصرفنا فانتبهينا إلى سوق ذي المجاز فقام ثمانية أيام وكل هذه الأسواق ألقى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعرض القبائل عليه ...)) ٣١ .

وفي ضوء ذلك يكون السوق قد أدى دورا فاعلا في الحياة السياسية ، والدينية ، والاقتصادية ، فقد ورد أن رسول الله (ﷺ) اختار بعد هجرته إلى المدينة سوق (بني قينقاع) ليكون مكانا للاجتماع مع اليهود لموادعتهم ٣٢.

ونظرا للارتباط الوثيق للأسواق بالحلال والحرام عندما تتم الصفقات التجارية، ولا سيما فيما يتعلق بالتعامل بالربا والبيوع المحرمة وما يرافقها من غش وتدليس فقد حرص الإسلام على تنظيمها فكان من أبرز الأمور التي قام بها الرسول (ﷺ) بعد وصوله إلى المدينة المنورة بعد الهجرة إقامة سوق للمسلمين يقوم على أسس وضوابط تتفق وتعاليم الإسلام ، وصولا إلى الطريق المستقيم الذي تتحد فيه مصلحة الفرد والجماعة على حد سواء ٣٣. مما أنعش الاقتصاد في المدينة المنورة ، وزاد هذا الانتعاش إقامة أسواق تجارية أخرى ، فضلا عن رغبة المهاجرين في العمل بالتجارة . إذ ذكر البخاري ٣٤ واتفقت معه بقية المصادر على أن عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) طلب أن يدلوه على سوق المدينة قال عبد الرحمن : ((دلوني على السوق)) ، وفي رواية أخرى إن عبد الرحمن سأل ((هل من سوق فيها تجارة ؟)) ٣٥ فدلوه على سوق (بني قينقاع) ٣٦ ، فغدا إليه ثم تابع الغدو . فما لبث أن جمع مالا من تعامله بالسوق وصار من المثرين ٣٧ .

ويفهم من سؤال عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) لما هاجر إلى المدينة المنورة لم يكن للاوس والخزرج سوق خاصة بهم ، إذ كان المسلمون يتعاملون بالبيع والشراء في أسواق اليهود ومنها سوق (بني قينقاع) حتى اختط رسول الله (ﷺ) سوقا خاصا بالمسلمين . فلا يكاد بعضهم يصل المدينة مهاجرا من مكة حتى يسأل عن السوق ، ويبحث عن رزق ، فذهب بعضهم إلى سوق (بني قينقاع) ، وهي من أسواق يهود ، ومارسوا نشاطهم فيها

وحصلوا على ربح ومال أعالوا به أنفسهم ٣٨. وكانت نساء المسلمين ترتاد هذا السوق أيضا ٣٩.

وهذا يشير إلى أن المهاجرين وبعض المكيين ما لبثوا أن اقتحموا الميدان الاقتصادي والتجاري منه بنوع خاص، ولهم من الخبرة بشؤون التجارة ما تواءمت معها خبرة اليهود ، وليس أبرع من تاجر قرشي في ذلك الوقت ، فما لبثوا أن نظموا سوق المدينة ، ومارسوا فيها التعامل على أسس جديدة جاء بها الإسلام ، فلا رباً ولا خداع يذهب بأموال الناس ، وبذلك نجحوا نجاحاً كبيراً ، وجنوا أرباحاً لا بأس بها ، وسيطروا -أو كادوا- على سوق المدينة ٤٠.

وكان من بين الأهداف التي توخاها الإسلام من المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار إنماء روح التعاون بين الطرفين ولاسيما في المجال التجاري فكان عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) وسعد بن الربيع (رضي الله عنه) من أصحاب الخبرة والتجربة في هذا الشأن إذ أفادوا الإسلام بما كانوا يحصلون عليه من أموال مما أسهم في تحويل المدينة وبسرعة مذهلة إلى منطقة منتجة ٤١. فتوسعت تجارتها وزراعتها فعم الرخاء في البلاد ، وأصبح لها شأن كبير في النواحي السياسية ، والاقتصادية ، والدينية مما جعل تنظيم الأسواق وتوسيعها أمراً ضرورياً تفرضه الظروف الجديدة .

إن اتساع رقعة الدولة ، وازدياد عدد السكان وهجرة عدد كبير من المسلمين إلى المدينة للعمل في أسواقها ، دفع التجار إلى توظيف أموالهم في التجارة ، كل هذه العوامل وسعت حركة السوق ٤٢.

وتتحدث الروايات عن سوق آخر اسمه سوق (النبط) ٤٣ كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ٤٤

وأصحابه يترددون عليه ٤٥.

ومن اللافت للنظر أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قدّم تسهيلات للتجار عندما قام بإعفائهم من دفع أجرة المكان الذي يزاولون فيه البيع والشراء بقوله (صلى الله عليه وسلم) : ((هذا سوقكم فلا يضيق ولا يؤخذ فيه خراج)) ٤٦ مما أسهم في تنشيط التجارة. فصار أنباط بلاد الشام يرتادون سوق المدينة ، لبيع بضاعتهم وشراء ما يحتاجونه منه. قال عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) : ((كنا نسلف نبيط أهل الشام في الحنطة والشعير والزيت في كيل معلوم إلى أجل معلوم)) ٤٧. وذكر الواقدي ٤٨ وابن حبان ٤٩ ما يؤيد ذلك أيضا.

وروى الشافعي ٥٠ عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: ((كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة ، وكان لهم سوق يقال لها البطحاء ، كانت بنو سليم يجلبون إليها الخيل)) ٥١. ولعله السوق الذي قالت عنه عائشة (رضي الله عنها) : ((يقال لسوق المدينة: بقيع الخيل)) . وقد ذكره ابن شبة ٥٢ عندما أشار إلى أسواق المدينة في الجاهلية والإسلام .

ومن الطبيعي أن تؤدي الأسواق ، حيث الصنّاع والتجار، دورا حيويا في تأريخ المدن الإسلامية ، ولم يقتصر دورها على الحياة الاقتصادية ، بل تعداه إلى النواحي الفكرية ، والاجتماعية ، والسياسية ٥٣. إذ استعملت الدولة السوق ، لتنفيذ عقوباتها فيه نظرا لتجمع الناس فيه ، فأجمعت المصادر، أن الرسول خندق في سوق المدينة وضرب أعناق بني قريظة فيه ٥٤.

وتشير المصادر إلى أهمية الأسواق من الناحية العسكرية ، إذ تحولت أحيانا إلى ساحة معركة كما هو الحال مع سوق بدر، حيث خرج (عليه الصلاة والسلام) في ذي القعدة في السنة الثانية للهجرة لملاقاة جيش المشركين ، وكانت بدر سواقا تجتمع إليه العرب في أوائل ذي القعدة ٥٥. فانطلق النبي (ﷺ) لموعده حتى نزلوا بدرًا فوافقوا السوق ٥٦، فذلك قول الله تبارك وتعالى: (فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ دِيَارِهِمْ فِي سَلَامٍ ۚ إِنَّهُمْ نَالُوا بِرَحْمَةِ اللَّهِ فَاغْنَىٰ عَنْهُمْ وَفَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ إِنَّهُمْ قَوْمٌ مُّشْرِكُونَ) ٥٧ والفضل ما أصابوا من التجارة .

ولم يقتصر دور هذه الأسواق على التبادل السلعي والنشاط الاقتصادي فقط ، بل كان لها دور اجتماعي أيضا ، وكان من نتائج هذا النشاط التجاري الواسع التحاق أعداد كبيرة جدا من المسلمين للعمل في ميدان التجارة ، سواء أكانوا تجارا أو عاملين في مهن ذات صلة بالتجارة ، مثل : الباعة ، والسماسرة ، والأدلاء ٥٨ في القوافل والحراس ، وغيرهم من العاملين في مجال الخدمات والحرف ، والأعمال المختلفة ٥٩ .

ويبدو من كتب الحديث أن الصحابة كانوا يزاولون التجارة ، ويتكسبون في الأسواق ، وقد كانوا نشطين جداً في هذا الميدان ، ومن جملة ما قيل في هذا الأمر إن أبا هريرة (رضي الله عنه) سئل عن كثرة روايته للحديث النبوي الشريف فأجاب قائلاً : ((إن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم صفق الأسواق ، وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا ، وكان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أموالهم ...)) ٦٠. فالأنصار كانوا أصحاب زرع وأموال ٦١ ، والمهاجرون كانوا أصحاب تجارات ٦٢.

وكانوا إذا التهبوا في السوق وانصرفوا في التجارة ونسوا أمورهم الأخرى ، قالوا ألهاننا الصفق بالأسواق ٦٣.

وقال أبو الدرداء ٦٤ (رضي الله عنه) انه كان : ((... تاجراً قبل المبعث ، فلما جاء الإسلام جمعت التجارة والعبادة فلم يجتمعا ، فتركت التجارة ولزمت العبادة ...)) ٦٥.

ومن الطبيعي أن تتسع أسواق المدينة بحكم ازدياد عدد السكان ، وكثرة المهاجرين إليها ، ومن أستقر فيها ، وكثرة الأحاديث الواردة في البيوع دليل على ذلك . فقد تمت العمليات التجارية

في أسواق الدولة الإسلامية بكثرة والتزم كثير من الباعة بالقواعد الشرعية في إنشاء عمليات البيع ، إذ كانت القناعة والرضا مسلكتهم المفضل منطلقين من منظور ديني واجتماعي ٦٦ . ومن خلال استقراء النصوص الواردة في كتب الحديث والتاريخ ، نلمس أن الصحابة كانوا أحراراً في ممارسة المهنة ، لكن على وفق ضوابط الشرع ، ولم تتدخل الدولة إلا فيما يخص ضبط المعاملات من أوزان ومكاييل ، قال سويد بن قيس ٦٧ (ﷺ) : ((جلبت أنا ومخرمة العبدى ٦٨ بزاً ٦٩ من البحرين إلى مكة ، فأتانا رسول الله (ﷺ) يمشي فساومنا بسرأويل - أو اشترى منا سرأويل - وثم وازن بالأجر ، فقال للوزان زن وأرجح ...)) ٧٠ .

وورد في كتاب تاريخ ابن أبي خيثمة ٧١ أن هناك من النساء ممن كن يسهمن في العملية التجارية في عصر الرسالة ، ومنهن امرأة تدعى (قَيْلَة) ٧٢ قدمت إلى رسول الله (ﷺ) تسأله عن بعض أنواع البيوع .

المبحث الثاني : أحكام السوق

أولاً - منع الاحتكار:

تشير النصوص إلى أن النبي (عليه الصلاة والسلام) اهتم بأمر الأسواق وما يجري فيها من أمور تجارية ، لذا حرص على وضع ضوابط تحول دون الغش ، والتطفيف ، والخداع ، فقد مورست عمليات البيع والشراء على نطاق واسع في الدولة الإسلامية ولم تتدخل الدولة ما دامت تسير على وفق مبادئ الشرع بعيدة عن الاحتكار والغش ، والتطفيف ، والتدليس ٧٣ فقال رسول الله (ﷺ) : ((لا يحتكر إلا خاطئ)) ٧٤ مرتين وذلك للمبالغة في التفسير منه.

واهتم (عليه الصلاة والسلام) بموضوع الاحتكار وهو من المواضيع المتصلة بالبيوع ، ويقصد به : حبس الطعام وغيره عند احتياج الناس له حتى يرتفع ثمنه ٧٥ . فان حدثت إحدى هذه الحالات عندئذ يصبح من حق الدولة أن تتدخل متمثلة بشخص الرسول (ﷺ) عندما يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، أو من ينوب عنه ، وبعدئذ تولى هذه المهمة المحتسب ٧٦ .

وفي منع الاحتكار أيضاً قال النبي ﷺ : ((الجالب مرزوق والمحتكر ملعون)) ٧٧ . فالجالب الذي يجلب البضاعة إلى السوق ويبيعها بربح يسير بعكس المحتكر ، الذي يظلم الناس بعمله هذا ، لما يقع من ضرر . وقال الترمذي ((.. أهل العلم كرهوا احتكار الطعام ورخص بعضهم في الاحتكار في غير الطعام)) ٧٨ .

والمجمع عليه إن الاحتكار منهي عنه في مواد الطعام ، لأنها قوت الإنسان ، فالغاية من النهي دفع الضرر ومنع الاستغلال ٧٩.

وبشأن الاحتكار ذكر ابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م) أن : ((مما اشتهر عند ذوي البصر والتجربة في الأمصار ، أن احتكار الزرع لتحين أوقات الغلاء مشئوم وانه يعود ... بالتلف والخسران)) (٨٠) وعلل ذلك على أساس أنه : ((... اخذ أموال الناس بالباطل)) ٨١ .

ثانياً _ التسعير :

التسعير له علاقة بالسوق والنشاط التجاري ، فقد ورد في الأحاديث الموثقة عن النبي (ﷺ) ما يدل على أنه لم يسعر، إذ ورد بهذا الشأن عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) انه قال : ((غلا السعر على عهد النبي فقال الناس : يا رسول الله غلا السعر فسعر لنا ، فقال رسول الله (ﷺ) : إن الله هو الخالق القابض الباسط الرازق المسعر، وإنني أرجو أن ألقى ربي وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة ظلمتها إياه بدم ولا مال)) ٨٢ .

ففي التسعير ظلم للبائع بإجباره على بيع سلعته بسعر محدد بغير حق، فلم يسعر رسول الله (ﷺ). وكان هذا عام ٨ للهجرة / ٦٢٩ للميلاد ٨٣ إذ طلب بعض الصحابة منه (ﷺ) أن يأمر أهل السوق ألا يبيعوا أمتعتهم إلا بسعر محدد فيمنع من الزيادة عليه أو النقصان لمصلحة ، فأجابهم بالحديث أعلاه ، أي أن الله هو الذي يرخص الأشياء ويغليها ، فلا اعتراض لأحد ٨٤ ، فالناس مسيطرون على أموالهم والتسعير حجر عليهم، والإمام مأمور بمصلحة المسلمين وليس النظر في مصلحة المشتري برخص الثمن ٨٥ . فالمانع من التسعير مخافة أن يظلمهم في أموالهم .

ثالثاً _ الرقابة على الأسواق :

تشير كتب السيرة إلى أن الرسول (ﷺ) والخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) كانوا يباشرون بأنفسهم مراقبة الأسواق في صدر الإسلام ، فكما راقب الرسول (ﷺ) الأسواق بنفسه، كذلك استعمل سعيد بن سعيد بن العاص (رضي الله عنه) على سوق مكة حين افتتحها ٨٦ .

وقد تدخلت الدولة في مراقبة الأسواق بقصد تحقيق العدل بين البائع والمشتري . فكان رسول الله (ﷺ) يتفقد الأسواق ليقف على أحوال الناس وليغير الأعراف التي تسوده إلى ما يتناسب مع أحكام الإسلام ، حتى صار النموذج الأمثل للسوق هو ما أرساه رسول الله (ﷺ) عليه الصلاة والسلام . فكثيرا ما ترد نصوص عن الصحابة أنهم كانوا يرافقون رسول الله (ﷺ) أثناء

ارتياده للأسواق ، قال أبو هريرة (رضي الله عنه) : ((كنت مع رسول الله ﷺ في سوق من أسواق المدينة (...)) ٨٧.

وعن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) ٨٨: ((انطلقت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سوق البقيع ٨٩ فأدخل يده في غرارته فأخرج طعاما (...)) ٩٠ فأطلق عليه اسم البقيع غير مضاف ٩١ وكذا في حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) قال: ((كنت أبيع الإبل بالبقيع ، فأبيع الدنانير وأخذ الدراهم (...)) ٩٢. والسوق موضع عصمة ومنفعة للمسلمين ، فلا ينبغي للمسؤول أن يترك أهل الأسواق وما أرادوه من أنفسهم إذا كان في ذلك فساد لغيرهم ولو كان في ذلك إخراجهم من السوق وإدخال غيرهم فيه والقيمة حسنة ولا بد منها عند الحاجة إليها مما لا يكون فسادا ينفر به الجالب ويمتنع به التاجر من البيع ؛ لأن ذلك أيضا باب فساد لا يدخل على الناس ولم يكن رأي المسئول إقامة السوق وإصلاحها ٩٣ . ويقوم جهاز الحسبة بضبط السوق من حيث تفقد المكايل والموازين ويمنع المعاملات المحرمة ؛ لتحقيق النموذج الأمثل لما يجب أن يكون عليه السوق من تنظيم ٩٤.

رابعا _ ضوابط الأسواق :

١ _ الالتزام بالمبادئ :

أشاع رسول الله (ﷺ) من خلال أحاديثه وأفعاله فكراً تجارياً أصبح من أدبيات النشاط التجاري الذي يلتزم به المسلمون في البيع والشراء ؛ ليتجنبوا الشبهات ٩٥ ، ففي هذا الشأن روي عن أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه) ٩٦ قال : ((قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم ... المسبل ٩٧ والمنان والمنفق سلعته بالحلف كاذباً)) ٩٨ . فقد ميّز (عليه الصلاة والسلام) في الحديث بين التجار الأخيار الذين يلتزمون بالصدق والتقى والبر في تجارتهم ٩٩ ، وبين التجار الفجار الذين يلجئون إلى التدليس في المعاملات ؛ لترويج السلع بما تيسر من الأيمان ونحوها.

وقد وضعت الشريعة الإسلامية جملة من القواعد والضوابط ؛ كي تتحقق مصلحة البائع والمشتري على حد سواء ، مما يضمن استقرار السوق وإشاعة الأخوة بين أفراد المجتمع ، ولا سيما ان الشروط الأساسية للمنافسة الشريفة تتجلى في الالتزام بتعاليم الإسلام ، وبطبيعة الحال السوق يدخل في إطار هذا الالتزام ، لذلك حرم كل عقد يؤدي إلى الربا ، والظلم ، والغرر ، والغبن ، والتدليس . فالغرر والجهالة ممنوع في البيوع ، إذ أشار القَبَاب ١٠٠ (ت

٧٧٨ هـ / ٣٧٦ م) في مخطوطه إلى أن بيع الغرر ممنوع سواء أكان في الثمن ، أم الثمر قبل أن يطيب ، ويترتب عليه فسخ العقد مادام العقد قائماً لم يبت فيه .

ولضمان سير السوق بالشكل الطبيعي أكد رسول الله (ﷺ) أهمية الوفاء في التعامل عندما حرم الغدر وبضمنه الغدر في البيوع ، إذ أوردت كتب الحديث ١٠١ من ضمن كتاب البيوع حديثاً نبوياً شريفاً ، قال رسول الله (ﷺ) : ((ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة)) فقد كان البعض ينصب الألوية في الأسواق لغدرة الغادر ، لتشهيره بذلك ١٠٢ وليتعض به غيره .

٢- لا ضرر ولا ضرار :

وضع النبي (ﷺ) ضوابط وقواعد اقتصادية عامة ، تضبط التعامل الاقتصادي في المجتمع ، وتصلح للتطبيق في كل زمان ومكان مع عدم تحديد الكيفيات والأساليب ؛ وذلك تمكينا للمسلمين من الاجتهاد بما يتناسب مع ظروف العصر الذي يعيشون فيه ، ومن أمثلة هذه القواعد والمبادئ العامة (لا ضرر ولا ضرار) قال رسول الله (ﷺ) : ((لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله ومن شاق شق الله عليه)) ١٠٣ . فهذا الحديث يشكل قاعدة اقتصادية يمكن أن يندرج تحتها كل سلوك اقتصادي أو صيغة مستحدثة تؤدي إلى الإضرار بالمجتمع ، فالعلماء المجتهدون في كل زمان أولى بتقدير هذه الصيغ ، أو الأدوات ، أو الأساليب ، أو الأنشطة ، أو المشروعات التي يمكن أن تلحق الضرر بالمجتمع ، وحتى لو اشتملت على بعض النفع ، فدرء المفسدات أولى من جلب المنافع .

ويحظر الإسلام إنتاج السلع الضارة التي لا تعود على الفرد بالنفع ، فقد لعن رسول الله (ﷺ) في الخمر عشرة ١٠٤ ، فالتحريم امتد ليشمل كل النشاطات الاقتصادية المرتبطة بهذه الصناعة . ولضمان ذلك حرم الإسلام العديد من البيوع التي تنطوي على الغش والخداع والغرر ، إذ اخذ الرسول (ﷺ) على عاتقه متابعة التزام التجار بأحكام البيوع ، وقد شق مرة زقاق خمر في سوق المدينة. قال عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) : ((أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آتيه بمدينة وهي الشفرة فأتيته بها ... فخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق خمر قد جلبت من الشام ، فأخذ المدينة مني ، فشق ما كان من تلك الزقاق بحضرته)) ١٠٥ .

ولمنع الظلم جاء النهي عن بيع النجش وهو الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليرغب غيره فيها كي يشتريها بأكثر من قيمتها (١٠٦) ، ففي هذا الصدد أوردت المصادر عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) أنه قال : ((قال رسول الله ﷺ : لا يبيع بعضكم على بيع بعض ... ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق ولا تناجشوا)) ١٠٧ . وعلل ابن حجر ١٠٨ (ت ٨٥٢

هـ / ١٤٤٨ م) النهي فيه أن التاجر إن فعل ذلك كان بصدد أن يقابل بالمثل مما يؤدي إلى اضطراب السعر في السوق، فنهوا عن ذلك، كي لا يضر بعضهم بعضاً ، وقريباً من هذا الحديث ما رواه عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (ﷺ) : ((لا يبيع أحدكم على بيع أخيه)) ١٠٩. وهو أن يعرض سلعته على المشتري الراكن إلى شراء سلعة غيره وهو أرخص ، ليزهده في شراء سلعة الآخر ١١٠ .

والنهي عن تلقي الوافدين من البادية بسلعهم قبل أن يهبطوا إلى السوق ويعلموا بالأسعار جاء لأجل منفعة البائع الذي يجهل الأسعار، فالشواهد التاريخية تشير إلى أن رسول الله (ﷺ) كان يتولى مهمة متابعة تطبيق ضوابط عمليات البيع والشراء في أسواق المدينة ، إذ روى عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) أنهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد رسول الله (ﷺ) فيبعث عليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه حتى يعرضوه في السوق ١١١ ، لأنهم لا يعرفون السعر الحقيقي عندها يكون الجالب بالخيار في إمضاء البيع أو رده ١١٢ ، وفي هذا حفظ لمصلحة الجالب ، لأن الأحكام مبنية على المصالح ١١٣ مع الترفق بالناس ، ليوسعوا على أهل السوق ١١٤.

إن النهي عن هذا النوع من البيوع متأث من كونه خداع للبدوي الجالب للسلعة . ففي رواية عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : ((قال رسول الله ﷺ : لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار)) ١١٥. وقال : ((لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تتاجشوا ولا يبيع حاضر لباد)) ١١٦.

ومن البيوع المنهي عنها بيع السلع قبل قبضها، ومن المفيد أن نذكر حدثاً تاريخياً أوردته المصادر ١١٧ بشأن النهي عن بيع ما لم يقبض وما لا يملك، إذ عين رسول الله (ﷺ) عتّاب بن أسيد (رضي الله عنه) على مكة بعد فتحها عام ٨ هـ ، وأمره أن ينهاهم عن بيع ما لم يقبضوا ١١٨ . فلا يجوز بيع ما لم يقبض ، فإين باع شيئاً ليس في ملكه فان بيعه فاسد إذ ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة وعن بيع وسلف وعن ربح ما لم يضمن وعن بيع ما ليس عندك)) ١١٩ وتأسيساً على هذا اتفق العلماء ١٢٠ على ضرورة توافر شرط الملك عند البائع ، فإن لم يتوافر هذا الشرط ، أصبح البيع باطلاً .

المبحث الثالث : تنظيمات السوق

تعد الأسواق واحدة من أبرز عطاءات الحضارة العربية الإسلامية والأكثر تميزاً فيها ، فقد كانت تشكل جزءاً حيوياً مهماً من المدينة الإسلامية ، ومركز الفعالية الاقتصادية ، والاجتماعية فيها ، فضلاً عن وظائفها التجارية المباشرة. وقد نمت وتطورت نظمها في ظل نمو وتطور الحضارة الإسلامية. إذ أدت الأسواق ، حيث الصناعات والتجارة ، دوراً حيوياً في تأريخ المدن الإسلامية ، امتد دورها إلى النواحي الفكرية والاجتماعية والسياسية ١٢١.

أولاً _ التمدن والتخصص :

واصلت معظم الأسواق المشهورة في الجاهلية نشاطها التجاري والأدبي في ظل الإسلام ، وزاد عددها مع اتساع رقعة الدولة ، ويصف لنا ابن هشام أن بالمدينة أسواقاً وكان من أشهرها سَوَقُ (النَّعَم) ١٢٢ ، وسوق (حباشة) وهو سوق بنهامة ١٢٣. وسوق (البقيع) وسوق (الخليل) ، فقد روي عن سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) أنه قال : ((كنا مع رسول الله في سوق الخليل (...)) هذا فضلاً عن غيرها من الأسواق ١٢٤.

والمستقرى لنصوص كتب الحديث لا يجد صورة واضحة ومتكاملة لما كان عليه تخطيط السوق ، باستثناء الحديث الذي سبق أن ذكرناه بشأن سوق المدينة، كما وردت إشارة واحدة إلى سوق آخر في البقيع أو بالقرب منه ، عندما قال : ((خرج رسول الله ﷺ إلى البقيع فقال: يا معشر التجار حتى إذا اشرأبوا ، قال : التجار يُحْشَرُونَ يوم القيامة فُجَاراً ، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَّقَ)) ١٢٥ . نلمس من الرواية تحديد موقع السوق في البقيع لمناداة رسول الله (ﷺ) على التجار فيه . ولنا أن نتصور أن التطور الذي طرأ على حياة المجتمع المدني بحكم الإسلام وقيام الدولة على وفق مبادئ الدين الحنيف تبعه تطور بما في ذلك نمط السوق .

وفيما يخص الصناعات نرجح أنهم كانوا مستقلين وهؤلاء يملكون وسائل الإنتاج ورأس المال . ويبدو أن نشاط أهل الحرف يتصل اتصالاً وثيقاً بأهل المدن ، كما هو الحال في المدينة المنورة ، وإن بؤادر الحيوية والتنظيم رافقت التشجيع النبوي للحرف وأهل الحرف ، فلم يعودوا من الموالى واليهود فقط ، بل امتد ليشمل المسلمين . ويعد هذا تطوراً مهماً في النشاط الاقتصادي ، وهذا التطور ناشئ عن إشراف الدولة على الحرف والمهنة ١٢٦. وفي سوق المدينة تجد طوائف عديدة متنوعة يشاركون في إدارة دفة تجارة المدينة ، وقد تحتكر بعض الطوائف صناعات معينة، فقد ذكر الطبري أن اليهود كانوا يمتنون الصياغة ١٢٧. احترفوها ولم يحترفها أحد من العرب ١٢٨، وكانوا يصنعون أنواعاً كثيرة من الحلي الذهب وكانوا يبيعون

هذه الحلي في سوق عرفت بهم ، كان يأتيها النساء من أهل المدينة يشترين ما يلزمهن منها ١٢٩.

وأشارت الروايات إلى محلات صياغة الذهب والحدادة وغيرها ، غير أنها لم تشر إلى مقدار أجور العمال ١٣٠. وعلل الغزالي ١٣١ ظهور الأسواق بما فيها من مهن بسبب حاجة الناس لما عند بعضهم البعض ، ولتبادل الخدمات فيما بينهم . وعد شدة الحاجة عند الأطراف المتبادلة هي التي تحدد عوامل البيع والشراء وبالتالي تحدد سعر التبادل بينهم .

والميزة التي نلتبسها من التسميات التي كانت تطلق على الأسواق ، إنها تنقسم بالتخصص حيث تكون أسواق مكة حوانيت متراصة على هيئة مجمعات متخصصة مثل سوق الحطابين ، وسوق الخبازين ، وسوق التمارين ، وغيرها من الأسواق ، وربما ينطبق هذا الأمر على أسواق المدينة . وهناك الأسواق التي تستدعي طبيعتها أن تكون بعيدة عن وسط المدينة ، مثل : الأسواق المتخصصة في تجارة الماشية ، والحطب ، والمجازر ، والدباغة وغيرها ١٣٢. إذ تؤدي الحرف والصناعات دورا أساسيا في السوق ، فهي من المصالح العامة للمسلمين.

وكان النبي (ﷺ) ((في مهنة أهله)) ١٣٣ وكان لا يمنعه الحياء أن يحمل بضاعته من السوق إلى أهله ١٣٤. كما ورد في وصف النبي أنه سهل الخلق ليس بفظ ، ولا غليظ ولا سخاب ١٣٥ بالأسواق ، ولا يجزي بالسيئة مثلها ولكن يعفو ويصفح ١٣٦.

ثانياً _ السلع :

يرى ابن خلدون إن الأسواق تشتمل على حاجات الناس بشتى أنواعها ، فمنها الضروري وهي الأقوات ، ومنها الحاجي والكمالي مثل الادم ، والفواكه ، والملابس ، والمراكب ، وسائر المصانع والمباني . ثم وضع ابن خلدون أثر العرض والطلب على تحديد السعر بازدياد عدد السكان ودرجة كون السلع من الضروريات أم من الكماليات ١٣٧.

أما بخصوص أنواع السلع الرئيسية التي كانت تعرض في الأسواق آنذاك فكان أهمها الأقمشة المستوردة بواسطة التجار ، اليمانية والتركية ، ومنها ما يأتي من نجران ١٣٨. عن أنس بن مالك (ﷺ) قال :

((كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه رداء نجراني ١٣٩ غليظ الحاشية...)) ١٤٠.

كما أشارت المصادر إلى دور فدك ١٤١ في صنع الملابس ، فروى أسامة بن زيد ١٤٢ حديثاً مؤداه أن رسول الله ارتدى قطيفة فدكية ١٤٣ .

وهناك الملابس اليمانية ١٤٤ والشامية ففي رواية ارتدى (عليه الصلاة والسلام) جبة شامية ١٤٥، وفي هذا إشارة إلى إن بعض الملابس ، أو المنسوجات كانت تنسب إلى البلاد التي أنت منها .

من خلال استقراء النصوص الواردة في كتب الحديث النبوي الشريف ، نلمس أن الصحابة كانوا أحراراً في ممارسة المهنة ، لكن على وفق ضوابط الشرع ، ولم تتدخل الدولة إلا فيما يخص ضبط المعاملات من أوزان، كما في الحديث الذي قال فيه (عليه الصلاة والسلام) للوزان ((... زن وأرجح ...)) ١٤٦ .

ونهى رسول الله (ﷺ) عن الممارسات الذميمة مثل: الغش في عرض السلع وعمليات البيع والشراء ، لأن في ذلك حماية للمستهلكين ، أي حماية لعامة الناس. فقد تولت الدولة في صدر الإسلام مسؤولية الإشراف على الأسواق ، إذ ذكر أن رسول الله (ﷺ) كان يتجول في السوق ، ويتفقد أحوال التجار وبيعهم ويرشدهم إلى طرق البيع السليم ويحذرهم من الغش فقد ادخل يده مرة في طعام مبلول فقال : ((من غشنا فليس منا)) ١٤٧ داعياً إلى عرض السلع بطريقة تتيح للمشتري الاطلاع عليها بشكل سليم .

الخاتمة

- على الرغم من عدم توفر تفاصيل دقيقة ، أو واضحة في المصادر المتاحة عن طبيعة المعاملات والنظم الداخلية لأسواق المدن الإسلامية الأولى، خاصة في المرحلة المبكرة من تأسيسها إلا أننا نستطيع أن نشخص الحالات الآتية :
- للسوق في الإسلام أهميته المالية والاقتصادية في حياة الناس، إذ أنه موضع التعامل ، وعن طريقه يحصل كل فرد على ما يحتاجه من أموره المعيشية وحاجاته الضرورية ، وقد زودتنا كتب الحديث النبوي بأسماء عدد من الأسواق في عصر الرسالة .
- حظي السوق الإسلامي بعناية الرسول (صلى الله عليه وسلم) واهتمامه ، حيث تعهده بالإشراف والمراقبة ، ووضع له ضوابط ، وسن له آداباً ، وطهره من كثير من المعاملات المحرمة مثل : الغبن ، والتغريب ، والخداع ، وبخس المكيال ، أو الميزان ، والنجش ، والاحتكار ، والربا، وغير ذلك من المعاملات التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل .
- أوردت كتب الحديث الإجراءات النبوية في النواحي الاقتصادية والمالية ، فضلاً عن الإجراءات الاجتماعية التي وضحت بعض الأحداث التاريخية ذات العلاقة بهذه الجوانب ، وعلى وجه الخصوص في عصر النبوة . وإن اغلب هذه الأحاديث موثقة ومُسندة عن رواة ثقات مما أضفى المصداقية على المرويات.
- عُنِيَ الإسلام بوضع الضوابط ، والأسس وإرساء القواعد ، والأحكام والإكثار من التوجيهات والنصائح التي تعزز هذا النشاط الاقتصادي من (السوق) الذي تتحقق فيه مصلحة الأفراد والجماعات على حد سواء .
- يقوم السوق في الإسلام على أساس المنافسة الحرة ، ولكنها ليست حرية مطلقة وإنما هي منضبطة بميزان الإسلام .

الهوامش

- ١ - ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١ هـ / ١٣١١ م) لسان العرب ، ط ٣ (بيروت ، دار صادر ، ١٤١٤ هـ) ج ١٠ ، ص ١٦٦ .
- ٢ - ابن سيدة ، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسى (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٦٥ م) المخصص ، تحقيق : خليل إبراهيم جفال ، ط ١ (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٩٦ م) ج ٢ ، ص ٤٣٥ ؛ القاضي عياض ، بن موسى بن عياض اليحصبي ألبستي (ت ٥٤٤ هـ / ١١٤٩ م) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (القاهرة ، ١٩٤٧ م) ج ٨ ، ص ١٨١ .
- ٣ - الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي الحموي (ت ٧٧٠ هـ / ١٣٦٨ م) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (بيروت ، المكتبة العلمية ، د . ت) ج ٢٥ ، ص ٤٨٢ .
- ٤ - سورة الفرقان ، الآية ٧ .
- ٥ - الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ / ٩٢٢ م) جامع البيان في تأويل آي القرآن ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، ط ١ (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ٢٠٠٠ م) ج ١٩ ، ص ٢٤٢ .
- ٦ - سورة الفرقان ، الآية ٢٠ .
- ٧ - سورة النساء ، الآية ٢٩ .
- ٨ - سورة النور ، الآية ٣٧ .
- ٩ - ابن حبيب ، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي ، بالولاء ، أبو جعفر البغدادي (ت ٢٤٥ هـ / ٨٢٩ م) المحير ، تحقيق : إيلزة ليختن شتير (بيروت ، دار الآفاق الجديدة ، د . ت) ص ١٦٢ ؛ علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط ٤ (بيروت ، دار الساقى ، ٢٠٠١ م) ج ٧ ، ص ٢٠ ، ص ٧١ و ج ١٣ ، ص ٣٠٢ و ج ١٤ ، ص ٨ .
- ١٠ - أي لا يبطلن هذا السوق بل يدوم لكم (ولا يؤخذ فيه خراج) أي لا يلزم أهل السوق بدفع أجرة . بأن يقال كل من يبيع ويشترى فيه فعليه كذا . (ينظر : ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج ٢ ، ص ٧٥١) .
- ١١ - الخراج هو الغلة والكراء ويراد بالخراج هنا الأجرة . (ينظر : ابن زنجويه ، حميد بن مخلد بن قتيبة الخراساني (ت ٢٥١ هـ / ٨٦٥ م) الأموال ، تحقيق : د . شاکر ذيب فياض ، ط ١ (السعودية ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م) ص ٢٦٣) .
- ١٢ - ابن شبة ، عمر بن شبة بن عبيدة النمري البصري (ت ٢٦٢ هـ / ٨٧٥ م) تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق : فهم محمد شلتوت (جدة ، ١٣٩٩ هـ) ج ١ ، ص ٣٠٤ .

- ١٣ - نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م) ج ٩، ص ١٤٢.
- ١٤ - سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) المعجم الكبير، ط ٢ (الموصل، مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٣م) ج ١٩، ص ٢٦٤.
- ١٥ - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ط ٢ (بيروت، دار التراث، ١٣٨٧ هـ) ج ٢، ص ٢٧٧-٢٧٨ و ص ٢٨٠.
- ١٦ - المناوي، عبد الرؤوف بن تاج الدين الحدادي (ت ١٠٣١ هـ / ١٦٢١ م) فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط ١ (مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦ هـ) ج ١، ص ١٧٠.
- ١٧ - الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي (ت ٢٠٧ هـ / ٨٢٢ م) المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، ط ٣ (بيروت، دار العلمي، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م) ص ١٧٦.
- ١٨ - ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت ٢١٨ هـ / ٨٣٣ م) السيرة النبوية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد (مصر، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٩٩٣م) ج ٢، ص ٢٥٨.
- ١٩ - البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٧٧٤؛ مسلم، صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٨٨٢؛ ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١ هـ / ١١٧٥م) تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: علي شيري (بيروت، دار الفكر، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م) ج ٧، ص ٣٦١.
- ٢٠ - ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ / ٨٨٨ م) سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت، دار الفكر، ١٩٩٣م) ج ٢، ص ٧٥٠.
- ٢١ - أحمد، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م) مسند احمد بن حنبل، مذيّل بأحكام شعيب الارناؤوط (القاهرة، مؤسسة قرطبة، ١٩٩٣م) ج ١، ص ٦٢.
- ٢٢ - الدرمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد (ت ٢٥٥ هـ / ٨٦٨ م) سنن الدرمي، تحقيق: فؤاد أحمد زمزلي، وخالد السبع العلمي، ط ١ (بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ) ج ٢، ص ٤٣٦.
- ٢٣ - (لسوقا) المراد بالسوق مجمع لهم يجتمعون كما يجتمع الناس في الدنيا في السوق. (ينظر: مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ / ٨٧٤م) صحيح مسلم الجامع الصحيح المشهور بصحيح مسلم (بيروت، دار الفكر، د. ت) ج ٤، ص ٢١٧٨).
- ٢٤ - مسلم، المصدر نفسه، ج ٤، ص ٢١٧٨.
- ٢٥ - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أحد فقهاء التابعين، له رواية، توفي سنة ١٠٦ هـ / ٧٢٤ م. (ينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي (ت ٢٥٦ هـ / ٨٦٩م)

- التاريخ الكبير ، (حيدر اباد، الدكن ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٣٦٠هـ —) ج ٤ ، ص ١١٥ ؛ الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ، ص ٤٢٢ .
- ٢٦- الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٧٩ ؛ الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ / ٨٩٢ م) سنن الترمذي الجامع الصحيح ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٣م) ج ٥ ، ص ١٥٤ .
- ٢٧- (عكاظ) اسم سوق كان بين مكة والطائف . (ينظر ، البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٦٢٨) .
- ٢٨ - كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية . (ينظر ، البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٧١٢) .
- ٢٩- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م) الطبقات الكبرى ، تحقيق : إحسان عباس ، ط ١ (بيروت ، دار صادر ، ١٩٦٨ م) ج ١ ، ص ٣١٥ ؛ احمد ، مسند احمد ، ج ٥ ، ص ٣٧١ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٧٤٠ .
- ٣٠ - حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزيز بن قصي القرشي الأسدي هو ابن أخي خديجة بنت خويلد زوج النبي (ﷺ) ولد في الكعبة . وكان من المؤلفة قلوبهم .شهد حنيناً وأعطى من غنائمها مائة بعير ثم حسن إسلامه و جاء الإسلام وفي يد حكيم الرقادة وكان يفعل المعروف ويصل الرحم ، أسلم يوم فتح مكة ، وحسن إسلامه، كان من أشرف قريش وعقلائها ونبلائها، له رواية بالحديث النبوي، قدم دمشق تاجراً . (ينظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧٠ م) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق : علي محمد البجاوي (بيروت ، دار الجيل ، ١٩٩٢ م) ج ٦ ، ص ١٦) .
- ٣١ - ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق ، ج ١١ ، ص ١٩٨ .
- ٣٢ - الواقدي ، المغازي ، ص ١٧٦ ؛ أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ / ٨٨٨ م) سنن أبي داود ، تحقيق : سعيد محمد اللحام ، طبعة جديدة منقحة ومفهرسة (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) ج ٢ ، ص ١٧٠ .
- ٣٣ - السمهودي ، علي بن عبد الله الحسيني الشافعي (٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٩هـ) ج ٢ ، ص ٧٤٧-٧٤٨ .
- ٣٤ - صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٧٤٥ .
- ٣٥ - البخاري ، المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٧٢٢ ؛ الحميدي ، محمد بن فتوح الأزدي (ت ٤٨٨ هـ / ١٠٩٥ م) الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم (بيروت ، دار ابن حزم ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م) ج ١ ، ص ٩٠ .

- ٣٦ - أحمد ، مسند أحمد ، ج ٣ ، ص ١٩٠ ؛ الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٢٢٠ ؛ ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ / ١٢٠٠) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٢ م) ج ٥ ، ص ٢٥٠ .
- ٣٧ - ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م) فتح الباري شرح صحيح البخاري (بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٧٩ هـ) ج ٢٥ ، ص ٤٢٢ .
- ٣٨ - ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٣ ، ١٢٦ .
- ٣٩ - البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) انساب الأشراف ، تحقيق : سهيل زكار ورياض الزركلي ، ط ١ (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٦ م) ج ١ ، ص ٣٠٩ ؛ ابن حزم الأندلسي ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦ هـ) جوامع السيرة النبوية (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ص ٦١١ .
- ٤٠ - الشريف ، أحمد إبراهيم : مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول صلى الله عليه وسلم (مصر ، دار الفكر العربي ، ١٩٩٥ م) ج ١ ، ص ٣٣٧ .
- ٤١ - علي ، المفصل ، ج ١٣ ، ص ٣١٠ .
- ٤٢ - أحمد ، مسند أحمد بن حنبل ، ج ٢ ، ص ٥٣٥ ؛ ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ٤٩ ، ص ٥٠٠ .
- ٤٣ - النبط أهل الزراعة سموا بذلك لاهتدائهم إلى استخراج الماء واستنباطه من الينابيع ونحوها . ويقال النبط والأنباط والنبيط وهم فلاحو العجم . (ينظر : البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٧٨٢ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٤ ، ص ٢١٢٠) .
- ٤٤ - ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج ٢ ، ص ٧٥١ ؛ ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١١ ، ص ١٩٨ ؛ ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٥ ، ص ١٩٢ .
- ٤٥ - ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١١ ، ص ١٩٨ ؛ ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م) الكامل في التاريخ ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، ط ١ (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م) ج ٥ ، ص ١٩٢ .
- ٤٦ - ابن شبة ، تاريخ المدينة ، ج ١ ، ص ٣٠٤ ؛ البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) فتوح البلدان (بيروت ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٨ م) ص ١٥ ؛ السمهودي ، وفا الوفا ، ص ١٧٦ .
- ٤٧ - البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٧٨٢ .
- ٤٨ - الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٤٢٣ .

- ٤٩ - ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ / ٩٦٥م) الثقات ، ط ١ (الهند ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٩٧٣م) ج ٢ ، ص ١٠٢ .
- ٥٠ - محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ / ٨١٩ م) الأم (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٠ م) ج ١ ، ص ٢٢٩ .
- ٥١ - ابن شبة ، تاريخ المدينة ، ج ١ ، ص ٣٠٦ ؛ السمهودي ، وفاء الوفا . ، ج ١ ، ص ١٣٦ .
- ٥٢ - تاريخ المدينة ، ج ١ ، ص ٣٠٤ .
- ٥٣ - الدوري ، عبد العزيز ، أوراق في التاريخ والحضارة أوراق في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الأعمال الكاملة للدكتور عبد العزيز الدوري ، ٢٠٠٨ م) ص ١٣ .
- ٥٤ - أبو يوسف ، الخراج ، ص ٢٧٣ ؛ أحمد ، مسند أحمد ، ج ٦ ، ص ١٤١ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ١٣٣٤ ؛ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج ٢ ، ص ١٠١ .
- ٥٥ - الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٣٨٧ ؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٢ ، ص ٥٩-٦٠ ؛ البلاذري ، انساب الأشراف ، ج ١ ، ص ٣٣٩-٣٤٠ ؛ ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ٣٢٤ .
- ٥٦ - ابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الرازي (ت: ٣٢٧هـ) تفسير القرآن العظيم ، تحقيق: أسعد محمد الطيب ، ط ٣ (المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ) ج ٣ ، ص ٢٧٢ .
- ٥٧ - سورة آل عمران ، الآية ١٧٤ .
- ٥٨ - (سمسارا) دلالة وهو في الأصل القيم بالأمر والحافظ له ثم استعمل في متولي البيع والشراء غيره ويأخذ على ذلك أجرة . (ينظر : البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي (ت ٢٥٦هـ/ ٨٦٩م) صحيح البخاري ، تحقيق : د . مصطفى ديب البغا ، ط ٣ (بيروت ، دار ابن كثير ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م) ج ٢١ ، ص ٧٥٧) .
- ٥٩ - ألكعبي ، عبد الحكيم ، نظم الأسواق في المدينة الإسلامية ، تاريخ وأشخاص و تراث (الكويت ، مجلة العربي ، عدد ٦١٩ ، ٢٠١٠ م) .
- ٦٠ - البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ٥٢ .
- ٦١ - علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج ١٣ ، ص ٣٠٩ .
- ٦٢ - ينظر : ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٣ ، ص ١٨٤ ؛ ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ / ١٢٠٠) صفة الصفوة ، تحقيق: محمود فاخوري ، محمد رواس قلعة جي ، ط ٢ (بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٣٩هـ / ١٩٧٩م) ج ١ ، ص ٩٩ .
- ٦٣ - البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٢٢٧ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٣ ، ص ١٦٩٤ .

- ٦٤ - أبو الدرداء اسمه عويمر بن ثعلبة كان أبو الدرداء من الذين أوتوا العلم. نزل دمشق ، ولي قضاء دمشق . توفي في خلافة عثمان ؓ . (ينظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج ٢ ، ص ٢٥) .
- ٦٥ - الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) سير اعلام النبلاء ، تحقيق : شعيب الارناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٥ م) ج ٢ ، ص ٣٣٨ .
- ٦٦ - الكبيسي ، حمدان عبد المجيد ، أنواع البيوع في النهج الاقتصادي الإسلامي ، مجلة دراسات تاريخية ، العدد ٤١ (بغداد ، بيت الحكمة ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م) ص ٣٠ .
- ٦٧ - صحابي نزل الكوفة (ينظر : ؛ ابن حبان ، الثقات ، ج ٢ ، ص ٤٧ ؛ ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م) لسان الميزان ، ط ٢ (بيروت ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧١ م) ج ٧ ، ص ١٢١) .
- ٦٨ - مخزومة وقيل مخرفة بالفاء صحابي رأى النبي وعامله . (ينظر : أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله بن احمد (ت ٤٣٠ هـ / ١٠٣٨ م) معرفة الصحابة ، تحقيق : عادل يوسف العزازي ، ط ١ (الرياض ، دار الوطن ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م) ج ٥ ، ص ٢٦٤٠) .
- ٦٩ - البز : ضرب من الثياب . (ينظر : ابن منظور ، ، لسان العرب ، ج ٥ ، ص ٣١١) .
- ٧٠ - الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٣٨ ورد بلفظ مقارب (ينظر : البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٧١ م) سنن البيهقي الكبرى ، تحقيق : محمد بن عبد القادر (مكة المكرمة ، مكتبة دار الباز ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م) ج ٦ ، ص ٣٣) .
- ٧١ - ابن أبي خيثمة ، أبو بكر أحمد (ت ٢٧٩ هـ) التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني ، تحقيق : صلاح بن فتحي هلال ، ط ١ (القاهرة ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م) ج ٢ ، ص ٨٢٨ (ينظر : الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٢٥ ، ص ١٣) .
- ٧٢ - قيلة الأنمارية يقال لها أم بني أنمار وأخت بني أنمار وقال الطبري العقيلية وقال ابن أبي خيثمة الأنصارية أخت بني أنمار لها صحبة . دارها بمكة . (ينظر : ابن حجر ، الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ٨ ، ص ٨٧) .
- ٧٣ - ينظر : الكبيسي ، أنواع البيوع في النهج الاقتصادي الإسلامي ، ص ٣٠ .
- ٧٤ - مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٥ ، ص ٥٦ ؛ الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٢٣ .
- ٧٥ - القاري ، علي بن سلطان محمد الهروي (ت ١٠١٤ هـ / ١٦٠٥ م) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، ط ١ (بيروت ، دار الفكر ، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م) ج ٥ ، ص ١٩٤٩ ؛ الصنعاني ، محمد بن اسماعيل بن صلاح الأمير الكحلاني (ت ١١٨٢ هـ / ١٧٦٨ م) سبل ام شرح بلوغ المرام من أدلة الاحكام (مصر ، دار الحديث ، د. ت) ج ٣ ، ص ٢٥ .

- ٧٦- ينظر : الكبيسي ، أنواع البيوع في النهج الاقتصادي الإسلامي ، ص ٣٠ .
- ٧٧- الفاكهي ، محمد بن اسحاق المكي (ت ٢٧٢هـ / ٨٨٥م) اخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، تحقيق عبد الملك بن دهيش ، ط٢ (بيروت ، دار خضر ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م) ج ٣ ، ص ٣١ ؛ سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٢٤ ؛ ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج ٢ ، ص ٧٢٨ .
- ٧٨- سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ .
- ٧٩- المرداوي ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي (ت ٨٨٥هـ / ١٤٨٠م) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، تحقيق : طعمة حامد الفقي ، ط ٢ (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٧٦هـ) ج ٤ ، ص ٣٣٨ .
- ٨٠- عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م) المقدمة ، ط ٥ (بيروت ، دار القلم ، ١٩٨٤م) ص ٣٩٧ .
- ٨١- المقدمة ، ص ٣٩٧ .
- ٨٢- الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٣٢٤ ؛ ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج ١١ ، ص ٣٠٧ ؛ ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م) الاستذكار ، تحقيق : سالم محمد عطا ، ومحمد علي معوض ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م) ج ٦ ، ص ٤١٤ ، ابن قدامة ، موفق الدين عبد الله بن أحمد الجماعيلي المقدسي الدمشقي الحنبلي (ت ٦٢٠هـ / ١٢٢٣م) المغني (القاهرة ، مكتبة القاهرة ، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م) ج ٤ ، ص ١٦٤ ؛ ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٣ ، ص ٣٤٤ ؛ ابن العماد الحنبلي ، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد (ت ١٠٨٩هـ / ١٦٧٨م) شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، تحقيق محمود الارناؤوط ، خرّج احاديثه : عبد القادر الارناؤوط ، ط ١ (دمشق ، دار ابن كثير ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م) ج ١ ، ص ١٢ .
- ٨٣- ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب ، ج ١ ، ص ١٢ .
- ٨٤- الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت ٥٠٥هـ / ١١١١م) الوسيط في المذهب ، تحقيق : أحمد محمود ابراهيم ومحمد محمد تامر ، ط ١ (القاهرة ، دار السلام ، ١٤١٧هـ) ج ٣ ، ص ٦٨ .
- ٨٥- المباركفوري ، محمد عبد الرحمن ، تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠م) ج ٤ ، ص ٤٥٥ .
- ٨٦- ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٢ ، ص ١٤٣ .
- ٨٧- احمد ، مسند احمد بن حنبل ، ج ٢ ، ص ٣٣١ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٢٢٠٧ (ينظر: ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج ٣ ، ص ٣٤٨) .

- ٨٨ - أبو موسى الأشعري واسمه عبد الله بن قيس ، قدم مكة وأسلم بمكة وهاجر إلى أرض الحبشة ، ثم قدم مع أهل السفينتين ورسول الله (ﷺ) بخيبر. (ينظر: ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٣ ، ص ٦٧) .
- ٨٩ - يقال : ناحية البقيع يريد به بقيع الخيل من سوق المدينة . (ينظر: السهودي ، وفاء الوفا ، ج ٢ ، ص ٦٣٥) .
- ٩٠ - الطبراني ، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ / ٩٧٠ م) المعجم الاوسط ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (القاهرة ، دار الحرمين ، ١٤١٥ هـ) ج ٤ ، ص ٢٩٣؛ الهيثمي ، مجمع الزوائد ، ج ٩ ، ص ١٤٧ .
- ٩١ - السهودي ، وفاء الوفا ، ج ٢ ، ص ٢٤٧ .
- ٩٢ - الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٣٦ . ورد بلفظ مقارب (ينظر : أبو داود ، سنن أبي داود ، ج ٣ ، ص ٢٣٨ ؛ الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٤١٣ ؛ الدارقطني ، سنن أبي الحسن البغدادي (ت ٣٨٥ هـ / ٩٠٥ م) سنن الدارقطني ، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني (بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م) ج ٣ ، ص ٢٣ ؛ الحاكم النيسابوري ، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ / ١٠١٤ م) المستدرک علی الصحیحین ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠ م) ج ٢ ، ص ٥٠) .
- ٩٣ - ابن عبد البر ، الاستذکار ، ج ٦ ، ص ٤١٣ .
- ٩٤ - الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي (ت ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م) الأحكام السلطانية والولايات الدينية (القاهرة ، دار الحديث ، د . ت) ص ٢٠٧ .
- ٩٥ - سابق ، سيد ، فقه السنة ، ط ٣ (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٧ م) ج ٣ ، ص ٤٤ .
- ٩٦ - أبو ذر الغفاري جندب بن جنادة قيل انه رابع من أسلم وقيل خامساً ، وهو أول من حيى رسول الله بتحية الإسلام ، رجع إلى بلاد قومه بعد أن أسلم ، فأقام بها ثم قدم على رسول الله (ﷺ) بعد الخندق فصاحبه إلى أن مات (عليه الصلاة والسلام) . توفي أبو ذر في الربرة وحيداً سنة ٢٣ هـ / ٦٥٢ م ، قيل ٣٥ هـ وصلى عليه عبد الله بن مسعود (ﷺ) (ينظر: الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج ٢ ، ص ٥٧ ؛ ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ / ١٣٧٢ م) البدایة والنہایة فی التاریخ ، تحقيق : علي شيري ، ط ١ (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٨٨ م) ج ٧ ، ص ١٦٥) .
- ٩٧ - المسبل : الذي يطوي ثوبه يرسله إلى الأرض إذا مشى ، وإنما يفعل ذلك كبراً واختيالاً . (ينظر: ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١١ ، ص ٣٢١) .

- ٩٨_ الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٤٥ . ورد بلفظ مقارب (ينظر : الربيع : بن حبيب بن عمر الازدي البصري (ت ١٧٠هـ / ٧٨٦م) ، مسند الربيع ، تحقيق : محمد إدريس ، عاشور بن يوسف ، ط ١ (بيروت ، دار الحكمة ، ١٤١٥ هـ) ج ١ ، ص ٢٩١) .
- ٩٩_ ينظر : الطحاوي ، احمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١ هـ / ٩٣٣ م) شرح مشكل الآثار ، تحقيق : شعيب الارنؤوط ، ط ١ (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٥ / ١٩٩٤ م) ج ٥ ، ص ٣٣٢ .
- ١٠٠_ القَبَاب ، أبو العباس أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن الجذامي المالكي (ت ٧٧٨هـ — / ١٣٧٦م) مخطوطة شرح مسائل الشيخ الفقيه ابن جماعة التونسي (الرياض ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، رقم ٠٠٩٤٦ ، نسخة مصورة عن مكتبة المصطفى الإلكترونية) ص ٣٨ .
- ١٠١_ البخاري ، صحيح البخاري ، ح ٣ ، ص ١١٦٤ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٥ ، ص ١٤١ ؛ الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٤ ، ص ٣٢٣) .
- ١٠٢_ ينظر : النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ / ١٢٧٧ م) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المعروف بشرح النووي على صحيح مسلم ، ط ٢ (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥ م) ج ١٢ ، ص ٤٣ .
- ١٠٣ - البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ، ص ٦٩ .
- ١٠٤ - الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٣٨٠ .
- ١٠٥ - احمد ، مسند احمد ، ج ٢ ، ص ١٣٢ .
- ١٠٦_ الشافعي ، الأم ، ج ٣ ، ص ٩٠ ؛ ابن عبد البر ، الاستذكار ، ج ٦ ، ص ٥٢٧ ؛ الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت ٥٠٥هـ / ١١١١م) إحياء علوم الدين (بيروت ، دار المعرفة ، د . ت) ج ٢ ، ص ٧٨ .
- ١٠٧_ سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٣٢ ورد بلفظ مقارب (ينظر : البخاري ، صحيح البخاري ، ج ١ ، ص ٧٥٢ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٤ ، ص ١٣٨ ؛ الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٢٧٥) .
- ١٠٨_ فتح الباري ، ج ٤ ، ص ٣٣٣ .
- ١٠٩_ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٧٥٢ ؛ الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٢٧٥ .
- ١١٠_ السندي ، محمد بن عبد الهادي المدني (ت ١١٣٨ هـ / ١٧٢٥ م) حاشية السندي على صحيح البخاري (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) ج ٤ ، ص ٣٩٩ .
- ١١١_ ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧٠م) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق : مصطفى بن احمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري (المغرب ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٣٨٧هـ —) ، ج ١٣ ، ص ٣٤٠ ؛

- العيني ، محمود بن أحمد بن موسى الحنفي (ت ٨٥٥ هـ / ١٤٥١ م) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د . ت) ج ١١ ، ص ٢٤١ ؛ القاري ، مرقاة المفاتيح ، ج ٥ ، ص ١٩٣٦ .
- ١١٢_ ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١١ ، ص ٢٨٢ .
- ١١٣_ المناوي ، فيض القدير ، ج ٦ ، ص ٣٠٨ .
- ١١٤_ ابن عبد البر ، التمهيد ، ج ١٣ ، ص ٣٤٠ ؛ العيني ، عمدة القاري ، ج ١١ ، ص ٤٤١ .
- ١١٥_ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٥ ، ص ٥ ؛ البيهقي : السنن الكبرى ، ج ٥ ، ص ٣٤٨ .
- ١١٦- البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٧٥٥ ؛ أبو داود ، سنن أبي داود ، ج ٣ ، ص ٢٧٥ .
- ١١٧_ أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٤٣٠ هـ / ١٠٣٨ م) مسند الامام أبي حنيفة رواية أبي نعيم ، تحقيق : نظر محمد الفاريابي ، ط ١ (الرياض ، مكتبة الكوثر ، ١٤١٥ هـ) ص ٢٦٦ ؛ البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٦٥ م) معرفة السنن والآثار ، تحقيق : عبد المعطي امين قلجعي ، ط ١ (كراتشي ، دار قتيبة ، ١٩٩١ م) ج ٨ ، ص ١٠٦ .
- ١١٨_ ينظر : الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٣٩ .
- ١١٩_ أحمد ، مسند أحمد بن حنبل ، ج ٢ ، ص ١٧٨ .
- ١٢٠_ ابن قدامة ، المغني ، ج ٤ ، ص ١٧٧ ؛ النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ / ١٢٧٧ م) المجموع شرح المذهب (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٧ م) ج ١٠ ، ص ١٥٦ .
- ١٢١- الدوري أوراق في التاريخ والحضارة ، ص ١٣ .
- ١٢٢- ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج ٣ ، ص ٣٤٨ .
- ١٢٣- عبد الرزاق ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ / ٨٢٦ م) مصنف عبد الرزاق ، تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، ط ٢ (بيروت ، المكتبة الاسلامي ، ١٤٠٣ هـ) ج ٥ ، ص ٢١٤ .
- ١٢٤- الفسوي ، يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧ هـ / ٨٩٠ م) المعرفة والتاريخ ، تحقيق : د . أكرم ضياء العمري ، ط ٢ (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨١ م) ج ١ ، ص ٢٢١ .
- ١٢٥_ الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٢٢ .
- ١٢٦- الدوري أوراق في التاريخ والحضارة ، ص ١٣ .
- ١٢٧- الواقدي ، المغازي ، ص ١٧٦ ؛ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج ٢ ، ص ٤٩ .
- ١٢٨- الواقدي ، المغازي ، ص ١٣٨ - ١٣٩ .

- ١٢٩ - البلاذري ، انساب الأشراف ، ج ١ ، ص ٣٠٩ ؛ ابن حزم ، جوامع السيرة ، ص ١٥٤ ؛ الخزاعي ، علي بن محمد بن أحمد بن موسى بن مسعود (ت ٧٨٩ هـ / ١٣٨٧ م) تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، تحقيق : احسان عباس ، ط ٢ (بيروت ، دار الغرب الاسلامي ، ١٤١٩ هـ) ص ٦١١ .
- ١٣٠ - الواقدي ، المغازي ، ص ١٧٦ ؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٣ ، ص ١٦٤ ؛ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج ٢ ، ص ٤٩ ؛ ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج ٢ ، ص ٤٣١ ؛ ابن حجر ، الإصابة ، ج ٧ ، ص ١٩٧ .
- ١٣١ - إحياء علوم الدين ، ج ٣ ، ص ٢٢٧ .
- ١٣٢ - ابن شبة ، تاريخ المدينة ، ج ١ ، ص ٢٤٦ ، ص ص ٢٦٤ - ٢٦٨ ،
- ١٣٣ - البخاري ، صحيح البخاري ، ج ١ ، ص ٢٣٩ .
- ١٣٤ - الياقعي ، أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان (ت : ٧٦٨ هـ / ١٣٦٦ م) مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان ، وضع حواشيه : خليل المنصور ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م) ج ١ ، ص ١١ .
- ١٣٥ - السخب الصباح والضوضاء والجلبة . (ينظر : الحميدي ، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح الأزدي (ت ٤٨٨ هـ / ١٠٩٥ م) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ، تحقيق : زبيدة محمد سعيد عبد العزيز ، ط ١ (القاهرة ، مكتبة السنة ، ١٩٩٥ م) ج ١ ، ص ٢١٠ .
- ١٣٦ - الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧٠ م) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تحقيق : محمود الطحان ، الرياض ، مكتبة المعارف ، ١٤٠٣ هـ) ج ١ ، ص ٣٥٣ .
- ١٣٧ - المقدمة ، ج ١ ، ص ١٤٩ .
- ١٣٨ - البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ١١٨٣ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ١٠٥٧ .
- ١٣٩ - نجران في مخاليف اليمن من ناحية مكة . (ينظر : ياقوت ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦ هـ / ١٢٢٨ م) معجم البلدان (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) ج ٥ ، ص ٢٦٦) .
- ١٤٠ - مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ٧٣٠ .
- ١٤١ - فذك : بلدة معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة . أفاتها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحا وذلك أن النبي (عليه الصلاة والسلام) لما نزل خيبر وفتح حصونها وبلغ ذلك أهل فذك فأرسلوا إلى رسول الله (ﷺ) أن يصلحهم على النصف من ثمارهم وأموالهم فأجابهم إلى ذلك فهي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب . (ينظر : ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٢٣٨) .
- ١٤٢ - أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل المدني الكلبي ، من اليمن ، أمه أم أيمن بركة مولاة النبي وحاضنته ، له رواية ، امره رسول الله على جيش عظيم فمات النبي (ﷺ) قبل ان يتوجه ، فأنفذه أبو

- بكر ، مات أسامة بالمدينة سنة ٥٤ هـ / ٦٧٣ م . (ينظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٢ ، ص ٣٠ ؛ ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٥ ، ص ٣٦ ؛ الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز) ت ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) الكاشف في معرفة مَنْ له رواية في الكتب الستة ، تحقيق : محمد عوامة ، ط ١ (جدة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م) ج ١ ، ص ٢٣٢ .
- ١٤٣ - ينظر : مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ١٤٢٢ .
- ١٤٤ - ينظر : مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ٦٤٩ ؛ النسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ / ٩١٥ م) سنن النسائي الكبرى ، تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداري ، وسيد كسروي حسن ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩١ م) ج ١ ، ص ٦٢١ .
- ١٤٥ - مسلم ، صحيح مسلم ، ج ١ ، ص ٢٧٤ .
- ١٤٦ - الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٣٣٨ .
- ١٤٧ - مسلم ، صحيح مسلم ، ١ ، ص ٩٨ ؛ ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٥ م) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليه : شعيب الارناؤوط (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م) ج ١٧ ، ص ٣٣٢ ؛ ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ١٢ ، ص ١٨٠ .

ثبت المصادر والمراجع

- القران الكريم
أولا - المخطوطات :
القبّاب ، أبو العباس أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن الجذامي المالكي (ت ٧٧٨هـ / ١٣٧٦م) :
مخطوطة شرح مسائل الشيخ الفقيه ابن جماعة التونسي (الرياض ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، رقم ٠٠٩٤٦ ، نسخة مصورة عن مكتبة المصطفى الالكترونية) .
ثانيا - المصادر :
ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م) :
الكامل في التاريخ ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، ط ١ (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م) .
احمد ، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م) :
مسند احمد بن حنبل ، مذيّل بإحكام شعيب الارناؤوط (القاهرة ، مؤسسة قرطبة ، ١٩٩٣م) .
البخاري ، محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي (ت ٢٥٦ هـ / ٨٦٩ م) :
التاريخ الكبير ، (حيدر آباد ، الدكن ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٣٦٠ هـ) .
صحيح البخاري ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، ط ٣ (بيروت ، دار ابن كثير ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م)
البلانري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) :
انساب الأشراف ، تحقيق : سهيل زكار ورياض الزركلي ، ط ١ (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٦م) .
فتوح البلدان (بيروت ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٨ م) .
البيهقي ، احمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٦٥ م) :
سنن البيهقي الكبرى ، تحقيق : محمد بن عبد القادر (مكة المكرمة ، مكتبة دار الباز ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م) .
معرفة السنن والآثار ، تحقيق : عبد المعطي امين قلنجي ، ط ١ (كراتشي ، دار قتيبة ، ١٩٩١ م) .
الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) :
سنن الترمذي الجامع الصحيح ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٣م) .
ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ / ١٢٠٠ م) :
صفة الصفوة ، تحقيق : محمود فاخوري ، محمد رواس قلعة جي ، ط ٢ (بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٣٩ هـ / ١٩٧٩ م)
المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٢ م) .

ابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الرازي (ت ٣٢٧هـ / ٩٣٨م)

تفسير القرآن العظيم ، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط ٣ (المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤١٩ هـ) .

الحاكم النيسابوري ، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ / ١٠١٤م) :
المستدرک علی الصحیحین ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠م) .

ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ / ٩٦٥م) :
الثقات ، ط ١ (الهند ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٩٧٣م) .
صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليه : شعيب الارناؤوط (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣م) .

ابن حبيب ، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي، بالولاء، أبو جعفر البغدادي (ت ٢٤٥هـ / ٨٥٩م) :
المحبر، تحقيق: إيلزة ليختن شتير (بيروت ، دار الآفاق الجديدة، د.ت).
ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ / ١٤٤٨م) :
فتح الباري شرح صحيح البخاري (بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٧٩هـ) .

لسان الميزان ، ط ٢ (بيروت ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧١م) .

ابن حزم الأندلسي ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ) :
جوامع السيرة النبوية (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) .

الحميدي ، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح الأزدي (ت ٤٨٨هـ / ١٠٩٥م) :
الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم (بيروت ، دار ابن حزم ، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م) .

الخزاعي ، علي بن محمد بن أحمد بن موسى بن مسعود (ت ٧٨٩ هـ / ١٣٨٧ م) :
تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، تحقيق: د . إحسان عباس ، ط ٢ (بيروت ، دار الغرب الإسلامي، ١٤١٩ هـ) .

الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م) :

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تحقيق : محمود الطحان ، الرياض

، مكتبة المعارف ، ١٤٠٣ هـ)

ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م) :

المقدمة ، ط ٥ (بيروت ، دار القلم ، ١٩٨٤ م) .

ابن أبي خيثمة ، أبو بكر أحمد (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) .

التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة- السفر الثاني ، تحقيق :

صلاح بن فتحي هلال ، ط ١ (القاهرة ، ١٤٢٧ هـ) .

الدارقطني ، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي (ت ٣٨٥ هـ / ٩٠٥ م) :

سنن الدارقطني ، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني (بيروت ، دار

المعرفة ، ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م) .

الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد (ت ٢٥٥ هـ / ٨٦٨ م)

سنن الدارمي ، تحقيق : فؤاد أحمد زمزلي ، وخالد السبع العلمي ، ط ١ (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٤٠٧ هـ) .

أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ / ٨٨٨ م) :

سنن أبي داود ، تحقيق : سعيد محمد اللحام ، طبعة جديدة منقحة ومفهرسة

(بيروت. دار الفكر ، د. ت) .

الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) :

سير اعلام النبلاء ، تحقيق : شعيب الارناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي (

بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٣ هـ / ١٩٨٥ م) .

الكاشف في معرفة مَنْ له رواية في الكتب الستة ، تحقيق : محمد عوامة ، ط ١)

جدة ، دار القبلة للثقافة الاسلامية ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م) .

الربيع : بن حبيب بن عمر الأزدي البصري (ت ١٧٠ هـ / ٧٨٦ م) :

مسند الربيع ، تحقيق : محمد إدريس ، عاشور بن يوسف ، ط ١ (بيروت ، دار

الحكمة ، ١٤١٥ هـ) .

ابن زنجويه ، حميد بن مخلد بن قتيبة الخرساني (ت ٢٥١ هـ / ٨٦٥ م) :

الأموال ، تحقيق : د . شاكِر ذيب فياض ، ط ١ (السعودية ، مركز الملك فيصل

للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م) .

ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م) :

الطبقات الكبرى ، تحقيق : إحسان عباس ، ط ١ (بيروت ، دار صادر ، ١٩٦٨ م) .

السمهودي ، علي بن عبد الله الحسيني الشافعي (٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) :

وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٩ هـ)

السندي ، محمد بن عبد الهادي المدني (ت ١١٣٨ هـ / ١٧٢٥ م) :

حاشية السندي على صحيح البخاري (بيروت ، دار الفكر ، د . ت) .

ابن سيدة ، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٦٥ م) :

المخصص ، تحقيق : خليل إبراهيم جفال ، ط ١ (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٩٦ م) .

الشافعي ، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ / ٨١٩ م) :

الأم (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٠ م) .

ابن شبة ، عمر بن شبة بن عبيدة النمري البصري (ت ٢٦٢ هـ / ٨٧٥ م) :

تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق : فهم محمد شلتوت (جدة ، ١٣٩٩ هـ) .

الصنعاني ، محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الكحلاني (ت ١١٨٢ هـ / ١٧٦٨ م) :

سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (مصر ، دار الحديث ، د . ت) .

الطبراني ، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ / ٩٧٠ م) :

- المعجم الاوسط ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن

إبراهيم الحسيني (القاهرة ، دار الحرمين ، ١٤١٥ هـ) .

المعجم الكبير ، ط ٢ (الموصل ، مكتبة العلوم والحكم ، ١٩٨٣ م) .

الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ / ٩٢٢ م) :

تاريخ الرسل والملوك ، ط ٢ (بيروت ، دار التراث ، ١٣٨٧ هـ) .

جامع البيان في تأويل آي القرآن ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، ط ١ (بيروت ،

مؤسسة الرسالة ، ٢٠٠٠ م) .

الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١ هـ / ٩٣٣ م) :

شرح مشكل الآثار ، تحقيق : شعيب الارنؤوط ، ط ١ (بيروت ، مؤسسة الرسالة ،

١٤١٥ هـ)

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧٠ م):

- الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م).

الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي (بيروت، دار الجيل، ١٩٩٢ م).

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري (المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ هـ).

عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ / ٨٢٦ م):
مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط ٢ (بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣ هـ)

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١ هـ / ١١٧٥ م):

تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: علي شيري (بيروت، دار الفكر، ١٩٩٥ م).

ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد (ت ١٠٨٩ هـ / ١٦٧٨ م):

شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق محمود الارناؤوط، خرّج أحاديثه:

عبد القادر الارناؤوط، ط ١ (دمشق، دار ابن كثير، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م)

العيني، محمود بن أحمد بن موسى الحنفي (٨٥٥ هـ / ١٤٥١ م):

عمدة القاري شرح صحيح البخاري (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت)

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت ٥٠٥ هـ / ١١١١ م):

إحياء علوم الدين (بيروت، دار المعرفة، د. ت)

الوسيط في المذهب، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ومحمد محمد تامر، ط ١ (القاهرة، دار السلام، ١٤١٧ هـ).

الفاكهي، محمد بن إسحاق المكي (ت ٢٧٢ هـ / ٨٨٥ م):

أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق عبد الملك بن دهيش، ط ٢ (بيروت،

دار خضر، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م).

- الفسوي ، يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧ هـ / ٨٩٠ م) :
المعرفة والتاريخ ، تحقيق : د . أكرم ضياء العمري ، ط ٢ (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨١م) .
- الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي الحموي (ت ٧٧٠ هـ / ١٣٦٨ م) :
المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (بيروت ، المكتبة العلمية ، د . ت)
 علي بن سلطان محمد الهروي (ت ١٠١٤ هـ / ١٦٠٥ م) :
 مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، ط ١ (بيروت ، دار الفكر ، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢م) .
- القاضي عياض ، بن موسى بن عياض اليحصبي البستي (ت ٥٤٤ هـ / ١١٤٩ م) :
إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (القاهرة ، ١٩٤٧ م)
 موفق الدين عبد الله بن أحمد الجماعيلي المقدسي دمشقي (ت ٦٢٠ هـ / ١٢٢٣ م) :
المغني (القاهرة ، مكتبة القاهرة ، ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م)
 ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ / ١٣٧٢ م) :
البداية والنهاية في التاريخ ، تحقيق : علي شيري ، ط ١ (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٨٨ م) .
- ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ / ٨٨٨ م) :
سنن ابن ماجة ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٣ م)
 الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي (ت ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م) :
الأحكام السلطانية والولايات الدينية (القاهرة ، دار الحديث ، د . ت) .
- المرداوي ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي (ت ٨٨٥ هـ / ١٤٨٠ م) :
الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، تحقيق : طعمه حامد الفقي ، ط ٢ (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٧٦ هـ)
 مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ / ٨٧٤ م) :
صحيح مسلم الجامع الصحيح المشهور بصحيح مسلم (بيروت ، دار الفكر ، د . ت)

- ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي الانصاري الافريقي (ت ٧١١ هـ / ١٣١١ م) :
لسان العرب ، ط ٣ (بيروت ، دار صادر ، ١٤١٤ هـ)
 النسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ / ٩١٥ م) :
سنن النسائي الكبرى ، تحقيق : د . عبد الغفار سليمان البنداري ، وسيد كسروي حسن ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩١ م)
 أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٤٣٠ هـ / ١٠٣٨ م) :
مسند الامام ابي حنيفة رواية أبي نعيم ، تحقيق : نظر محمد الفاريابي ، ط ١ (الرياض ، مكتبة الكوثر ، ١٤١٥ هـ)
معرفة الصحابة ، تحقيق : عادل يوسف العزازي ، ط ١ (الرياض ، دار الوطن ، ١٩٩٨/٥١٤١٩ م)
 النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ / ١٢٧٧ م) :
المجموع شرح المذهب (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٧ م) .
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المعروف بشرح النووي على صحيح مسلم ، ط ٢ (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥ م)
 ابن هشام ، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت ٢١٨ هـ / ٨٣٣ م) :
السيرة النبوية ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد (مصر ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، ١٩٩٣ م)
 الهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ / ١٤٠٤ م) :
مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨ م) .
 الواقدي ، محمد بن عمر بن واقد السهمي (ت ٢٠٧ هـ / ٨٢٢ م) :
المغازي ، تحقيق : مارسدن جونس ، ط ٣ (بيروت ، دار الاعلمي ، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م) .
 اليافعي ، أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان (ت : ٧٦٨ هـ / ١٣٦٦ م) :

مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان ، وضع حواشيه:

خليل المنصور ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) .

ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦ هـ / ١٢٢٨ م) :

معجم البلدان (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) .

ثالثاً - المراجع :

الدوري ، عبد العزيز:

أوراق في التاريخ والحضارة أوراق في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي (بيروت ،

مركز دراسات الوحدة العربية ، الأعمال الكاملة للدكتور عبد العزيز الدوري ، ٢٠٠٨ م

(

سابق ، سيد :

فقه السنة ، ط ٣ (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٧ م)

الشريف ، أحمد إبراهيم :

مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول صلى الله عليه وسلم (مصر ، دار الفكر

العربي ، ١٩٩٥ م) .

علي ، جواد :

المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط ٤ (بيروت ، دار الساقى ، ٢٠٠١ م)

المباركفوري ، محمد عبد الرحمن :

تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذى ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠ م

.)

رابعاً - الدوريات :

الكبيسي ، حمدان عبد المجيد :

أنواع البيوع في النهج الاقتصادي الإسلامي، مجلة دراسات تاريخية ، العدد ٤١ (

بغداد ، بيت الحكمة ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م)

عبد الحكيم ، الكعبي :

نظم الأسواق في المدينة الإسلامية ، تاريخ و أشخاص و تراث ، مجلة العربي ، عدد

٦١٩ (الكويت ، ٢٠١٠ م) .

Abstract**The market in Islam a historical study with in the prophetic Traditions**

The Markets played a vital role in Islamic economic Life . Books in prophetic Tradition concentrated on a very important historical information which stands For on important era in t he nation history ,(BPUH) especially on the economical aspects which were taken from the scientific and practical reality of the message era.

Books of prophetic tradition and history mentioned the markets that were established in the message era that were visited by the prophet himself (BPUH) , Islam appeared in an environment which was full of markets that were the focus of All the Arab as a whole From the economical aspect .

The role of the market was not limited to trade exchange only, but also was educational assembly . In addition , it played a vital role in the political and religious and Military aspects.

Texts indicated to that the prophet (BPUH) was interested in Markets and what happens the trade affairs within , so that he but rules to avoid cheating .

The activity of buying and selling was practiced wily within the Islamic Government without any interference from it as they were Following the religious laws .

Markets are considered as being one of the prominent giving's of the Islamic Arabic tradition. It Formed a vital port of the Islamic city and a center for the economical and social activities besides its tradal functions . The systems of those Markets were developed within the development of the Islamic tradition . The Markets play a vital role in the Islamic cities history , As the number of people was increasing , the Markets increased as a result .

The government interfered to watch the Markets to accomplish fairness between the buyer and seller, The prophet (BPUH) used to visit the Markets to watch the conditions of the people and change the traditions that were spread to what soft Islam lows to the extent that the Islamic Market was the ideal one.

Dr. Sajeda Mouhammed Zaki :

***An instructor in college of education for women department of History ,
Iraqia university.***